C00004.JPG

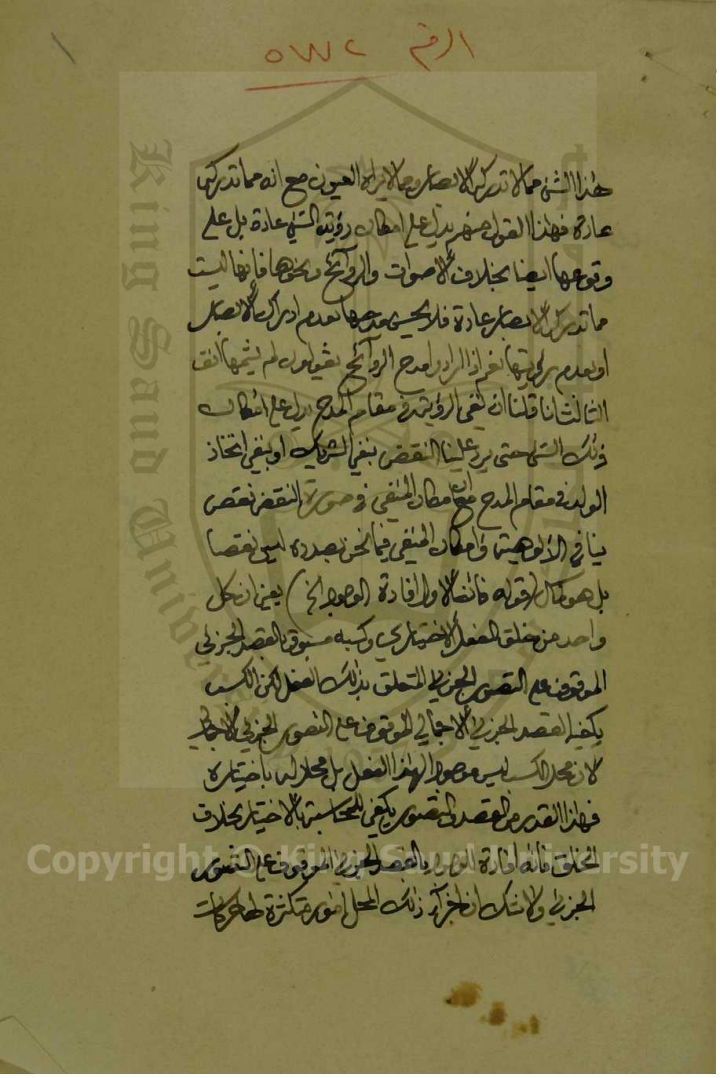

هذا الشيء مما لا تدركه الابصار مع الابصار العيون مع انه مما تدركه
عادة فهذا القول صحيح بناء على امتناع رؤيته الشيء عادة بل على
وقوعها ايضا بخلاف الاصوات والروائح ونحوها فانها ليست
مما تدركه الابصار عادة فلا يحسن حينئذ عدم ادراك الاصل
او عدم رؤيتها لعدم الزاد او صحيح الروائح بقيلون لم يشمها انف
الثالث انا قلنا ان نفي الرؤية في مقام المدح دليل على امتناع
ذلك الشيء حتى يرد علينا النقض بنفي الشريك او بنفي اتخاذ
الولد في مقام المدح مع امكان النفي وصورة النقض نقض
بنافي الالوهية وامكان النفي فيما نحن بصدده ليس نقضا
بل هو مما لا يرتاب فانه لا فائدة الواجب الخ يعني ان كل
واحد من خلق الفعل الاختياري وكسبه منسوب بالقصد الجزئي
المتوقف على التصور الجزئي المتعلق بذلك الفعل لكن الكسب
يكفي القصد الجزئي الاجمالي المتوقف على التصور الجزئي الاجمالي
لان محل الكسب ليس معلوما لله تعالى بل محله باختياره
فهذا القدر من القصد والتصور يكفي في المحاسبة بالاختيار بخلاف
الخلق فانه لما كان متعلقا بالقصد الجزئي المتوقف على التصور
الجزئي والاشكال انما جاء من ان ذلك المحل امور متكثرة لها حركات

Copyright © King Saud University